في مسحه ثلاثة ايام على خفيه وافطار في شهر
رمضان وكذلك ما ذكره الفقهآء من الاكل فوق
الشبع حرام الا لقصد قوة صوم الغد او ليلا
يستحي الضيف فانظر كيف الحرام يصير حلالا
بالقصد القلبي لكونه ليس حراما لعينه بل هو حرام
لغيره فيتغير بالنية ونحو ذلك من النظاير التي
لا تحصى الواردة في الشرع على مقتضى المذاهب
الاربعة وقد اعتبر الفقهآء فيها قصد القلب
والنية فارقة بين الحلال والحرام ويؤيد قولنا
ما ذكره الغزالي رحمه الله في الاحيآء ان التشبيب
بوصف الخدود والاصداغ وحسن القد والقامة
وسايراوصاف النسآء الصحيح انه لا يحرم نظمه
ولا انشاده بصوت او بغير صوت وعلى المستمع
ان لا ينزله على امراة معينة فان نزله على زوجته
او امته جاز وان نزله على الاجنبية فهو العاصي
بالتنزيل ومن هذا وصفه فينبغي ان يجتنب السماع
وذكر ذلك ابن حجر ايضا في رسالته المذكورة ٥
وزاد على ذلك جواز التشبيهات والاستعارات
في الحق ايضا وملخص هذا كله ان من حضر السماع
المذكور سواء كان بالالات او بغيرها من انسان كان
من العوام او من الخواص على ان العوام والخواص لا

يتميزون

يتميزون في هذا الزمان عند غالب الناس الا
بالزي والهيئة وعند طلبة العلم يتميزون
باللسان واللهجة وعندنا يتميزون بالادراك
القلبي والاطلاع الشهودي فمن سمع من غير
حضور شئ من المحرمات التي سبق ذكرها وهو
حافظ قلبه من الخواطر الرديّة والشهوات المحرمة
فلا يحرم عليه السماع المذكور ما دام كذلك
واذا غفل وعزم قلبه على شهواته المحرمة
حرم عليه السّماع حينئذ فامر السماع دايرعلى
مقاصد القلب المحرمة والمحللة فمتى مال القلب
الى الحرام مال السماع في حقه هو فقط الى الحرام
ولا يجوز له ان يحكم على غيره بما فيه ومتى مال القلب
عن الحرام الى المباح مال السّماع في حقه ايضا الى
المباح وهو بين ان مستقيم • وطريق قويم • والله
بكل شئ عليم • هذا ما عندنا من العلم في هذه ٥
المسئلة وتأمل يا ايها المنصف هل يجوز ان يقال
غير هذا في مسئلتنا هذه فان كل من اطلق عبارته
من المصنّفين بالتحريم مطلقا انما بنى ذلك على ما
ذكرنا من المفاسد وكذلك جميع ما ورد في الاحاديث
والآثار من الأدلة على التحريم محمولة على هذه
المفاسد المذكورة وعلى هذا المقصد السوء الذي

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)